


Distr.: General  
23 January 2006  
Arabic  
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً  
بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

مذكرة شفوية مؤرخة ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس  
اللجنة من البعثة الدائمة لسلوفاكيا لدى الأمم المتحدة

تمدي البعثة الدائمة لسلوفاكيا لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس الأمن  
المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وإذ تشير إلى رسالته المؤرخة ١٠ تشرين  
الأول/أكتوبر ٢٠٠٥، تتشرف بأن تحيل إليه المصفوفة المستكملة الخاصة بالتقرير الوطني  
الأول لسلوفاكيا بشأن قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) (انظر المرفق).



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ الموجهة إلى رئيس اللجنة من البعثة  
الدائمة لسيلوفاكيا لدى الأمم المتحدة

الفقرة ١ من المنطوق والمسائل ذات الصلة في الفقرات ٥ و ٦ و ٨ (أ) و (ب) و (ج) و ١٠ من المنطوق

الدولة: سلوفاكيا

تاريخ التقرير:

هل قدمتم أحد البيانات التالية أو هل بلدكم دولة طرف أو دولة عضو في إحدى الاتفاقيات أو المعاهدات أو الترتيبات التالية؟	نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى المعلومات ذات الصلة (كالتوقيع، الانضمام، التصديق، بدء النفاذ، الخ)	ملاحظات (معلومات تشير إلى صفحات النص الانكليزي للتقرير أو إلى موقع رسمي على شبكة الإنترنت)
١	بيان عام عن عدم امتلاك أسلحة الدمار الشامل	×	لا تملك أي أسلحة دمار شامل
٢	بيان عام عن الالتزام بتزع السلاح وعدم الانتشار	×	استراتيجية الاتحاد الأوروبي ضد انتشار أسلحة الدمار الشامل
٣	بيان عام عن عدم تقديمه أسلحة الدمار الشامل وما يتصل بها من مواد إلى جهات من غير الدول	×	لا تقدم أي شكل من أشكال الدعم إلى جهات من غير الدول
٤	اتفاقية الأسلحة البيولوجية	×	نافذة اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣
٥	اتفاقية الأسلحة الكيميائية	×	أودعت ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥
٦	معاهدة عدم الانتشار النووي	×	نافذة اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣
٧	معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية	×	أودعت ٣ آذار/مارس ١٩٩٨
٨	اتفاقية توفير الحماية المادية للمواد النووية	×	نافذة اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣
٩	مدونة لاهاي لقواعد السلوك	×	الانضمام ١٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢
١٠	بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥	×	نافذ اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣
١١	الوكالة الدولية للطاقة الذرية	×	قبول النظام الأساسي ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢
١٢	بروتوكول (بروتوكولات)/المناطق الخالية من الأسلحة النووية	×	لا ينطبق
١٣	الاتفاقيات/المعاهدات الأخرى	×	معاهدة الجماعة الأوروبية للطاقة الذرية

ملاحظات (معلومات تشير إلى صفحات النص الانكليزي للتقرير أو إلى موقع رسمي على شبكة الإنترنت)	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى المعلومات ذات الصلة (كالتوقيع، الانضمام، التصديق، بدء النفاذ، الخ)	نعم	هل قدمتم أحد البيانات التالية أو هل بلدكم دولة طرف أو دولة عضو في إحدى الاتفاقيات أو المعاهدات أو الترتيبات التالية؟
	١ - الفريق الأسترالي	x	١٤ الترتيبات الأخرى
	٢ - مجموعة موردي المواد النووية		
	٣ - اتفاق واسينار		
	٤ - لجنة زانغر		
	شرط عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل سيدخل في اتفاقات الاتحاد الأوروبي		
	المشاركة مع بلدان ثالثة	x	١٥ مسائل أخرى

## الفقرة ٢ من المنطوق: الأسلحة البيولوجية

الدولة: سلوفاكيا

تاريخ التقرير:

هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني		الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها	
	نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية لقانون التطبيق الوطني	نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية
١ الصنع/الإنتاج	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
٢ الحيازة	×	١ - القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الاتجار بالمواد العسكرية) ٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
٣ الامتلاك	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
٤ التكديس/التخزين	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
٥ التطوير	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)

هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني		الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها	
	نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية لقانون التطبيق الوطني	نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية
٦ النقل	×	١ - القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الاتجار بالمواد العسكرية) ٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي) سيشمل أيضا بالقانون الجديد المعني بحظر الأسلحة البيولوجية والتكسينية
٧ التحويل	×	١- القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الاتجار بالمواد العسكرية) ٢- القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي) سيشمل أيضا بالقانون الجديد المعني بحظر الأسلحة البيولوجية والتكسينية
٨ الاستعمال	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي) سيشمل أيضا بالقانون الجديد المعني بحظر الأسلحة البيولوجية والتكسينية
٩ الضلوع كشريك في الأنشطة المذكورة أعلاه	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
١٠ المساعدة في القيام بالأنشطة المذكورة أعلاه	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
١١ تمويل الأنشطة المذكورة أعلاه	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
١٢ القيام بالأنشطة المذكورة أعلاه المتصلة بوسائل الإيصال	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
١٣ تورط جهات من غير الدول في الأنشطة المذكورة أعلاه	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
١٤ الأنشطة الأخرى	×	القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الاتجار بالمواد العسكرية): المتاجرة، التوسط في التجارة	×	القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الاتجار بالمواد العسكرية)

## الفقرة ٢ من المنطوق: الأسلحة الكيميائية

الدولة: سلوفاكيا

تاريخ التقرير:

هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	نعم	الإطار القانوني الوطني	الإنفاذ: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها	ملاحظات
١	×	١ - القانون ١٩٩٨/١٢٩ (حظر الأسلحة الكيميائية)	١ - القانون ١٩٩٨/١٢٩ (حظر الأسلحة الكيميائية)	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية لقانون التطبيق الوطني
		٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية
٢	×	١ - القانون ١٩٩٨/١٢٩ (حظر الأسلحة الكيميائية)	١ - القانون ١٩٩٨/١٢٩ (حظر الأسلحة الكيميائية)	ملاحظات
		٢ - القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الالتجار بالمواد العسكرية)	٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	
		٣ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)		
٣	×	١ - القانون ١٩٩٨/١٢٩ (حظر الأسلحة الكيميائية)	١ - القانون ١٩٩٨/١٢٩ (حظر الأسلحة الكيميائية)	
		٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	
٤	×	١ - القانون ١٩٩٨/١٢٩ (حظر الأسلحة الكيميائية)	١ - القانون ١٩٩٨/١٢٩ (حظر الأسلحة الكيميائية)	
		٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	
٥	×	١ - القانون ١٩٩٨/١٢٩ (حظر الأسلحة الكيميائية)	١ - القانون ١٩٩٨/١٢٩ (حظر الأسلحة الكيميائية)	
		٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	

هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني		الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها	
	نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرة لقانون التطبيق الوطني	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرة ملاحظات
٦ النقل	×	١ - القانون ١٩٩٨/١٢٩ (حظر الأسلحة الكيميائية)	١ - القانون ١٩٩٨/١٢٩ (حظر الأسلحة الكيميائية)	
		٢ - القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الالتجار بالمواد العسكرية)	٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	
		٣ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)		
٧ التحويل	×	١ - القانون ١٩٩٨/١٢٩ (حظر الأسلحة الكيميائية)	١ - القانون ١٩٩٨/١٢٩ (حظر الأسلحة الكيميائية)	
		٢ - القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الالتجار بالمواد العسكرية)	٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	
		٣ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)		
٨ الاستعمال	×	١ - القانون ١٩٩٨/١٢٩ (حظر الأسلحة الكيميائية)	١ - القانون ١٩٩٨/١٢٩ (حظر الأسلحة الكيميائية)	
		٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	
٩ الضلوع كشريك في الأنشطة المذكورة أعلاه	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
١٠ المساعدة في القيام بالأنشطة المذكورة أعلاه	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
١١ تمويل الأنشطة المذكورة أعلاه	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
١٢ القيام بالأنشطة المذكورة أعلاه المتصلة بوسائل الإيصال	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
١٣ تورط جهات من غير الدول في الأنشطة المذكورة أعلاه	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
١٤ الأنشطة الأخرى	×	القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الالتجار بالمواد العسكرية): التجارة، الوساطة التجارية	×	القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الالتجار بالمواد العسكرية)

## الفقرة ٢ من المنطوق: الأسلحة النووية

الدولة: سلوفاكيا

تاريخ التقرير:

هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني		الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها	
	نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرة لقانون التطبيق الوطني	نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرة
١	×	١ - القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري)	×	١ - القانون ٢٠٠٤/٥٤١ القانون الذري
		٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)		٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
٢	×	١ - القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الاتجار بالمواد العسكرية)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
		٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)		
٣	×	١ - القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
		٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)		
٤	×	١ - القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
		٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)		
٥	×	١ - القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
		٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)		
٦	×	١ - القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الاتجار بالمواد العسكرية)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
		٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)		
٧	×	١ - القانون ١٩٩٨/١٢٩ (حظر الأسلحة الكيميائية)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
		٢ - القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الاتجار بالمواد العسكرية)		
		٣ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)		

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟
	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرة	نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرة لقانون التطبيق الوطني	نعم	
	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	١ - القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري) ٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	٨ الاستعمال
	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	١ - القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري) ٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	٩ الضلوع كشريك في الأنشطة المذكورة أعلاه
	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	١ - القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري) ٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	١٠ المساعدة في القيام بالأنشطة المذكورة أعلاه
	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	١١ تمويل الأنشطة المذكورة أعلاه
	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	١٢ القيام بالأنشطة المذكورة أعلاه المتصلة بوسائل الإيصال
	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	١ - القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري) ٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	١٣ تورط جهات من غير الدول في الأنشطة المذكورة أعلاه
	القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الاتجار بالمواد العسكرية)	×	القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الاتجار بالمواد العسكرية): التجارة، الوساطة التجارية	×	١٤ الأنشطة الأخرى

الفقرتان ٣ (أ) و (ب) من المنطوق - حصر الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من مواد، وتأمينها  
وتوفير الحماية المادية لها

الدولة: سلوفاكيا

تاريخ التقرير:

هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بأي شكل آخر؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني	الإفناذ: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها
نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية لقانون التطبيق الوطني	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية
		ملاحظات
١		تدابير المساءلة عن الإنتاج
٢		تدابير المساءلة عن الاستعمال
٣		تدابير المساءلة عن التخزين
٤		تدابير المساءلة عن النقل
٥		تدابير أخرى للمساءلة
٦	التوجيه 2000/54/EC	×
٧		×
٨		×
٩	توجيهات المجلس 94/55/EEC و 96/49/EEC	×
		طرف في الاتفاق الأوروبي المتعلق بالنقل الدولي للبضائع الخطرة والاتفاق المتعلق بنقل البضائع الخطرة بالسكك الحديدية
١٠		تدابير أخرى للتأمين
١١		القواعد التنظيمية المتعلقة بتوفير الحماية المادية للمرافق/المواد/عمليات لنقل
١٢	التوجيه 2000/54/EC	×
		منح التراخيص/تسجيل المرافق/الأشخاص الذين يتعاملون في المواد البيولوجية
١٣		التحقق من موثوقية الموظفين
١٤		تدابير المساءلة عن وسائل الإيصال وتأمينها وتوفير الحماية المادية لها

هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بأي شكل آخر؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني	الإفناذ: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها
نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية لقانون التطبيق الوطني	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية
١٥	القواعد التنظيمية المتعلقة بمجال الهندسة الوراثية	ملاحظات
١٦	التشريعات/الأنظمة الأخرى المتصلة بتأمين المواد البيولوجية وحمايتها	
١٧	الإجراءات الأخرى	
×	التوجيه 89/391/EC	
×	المكتب الوطني لتنفيذ اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية أنشئ في وزارة الصحة. وينسق المكتب تحضير التشريع ذي الصلة وسيكون مسؤولاً عن تنفيذ الاتفاقية من جميع النواحي والمسائل ذات الصلة.	

الفقرتان ٣ (أ) و (ب) من المنطوق - حصر الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من مواد، وتأمينها وتوفير الحماية المادية لها

الدولة: سلوفاكيا

تاريخ التقرير:

الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بشكل آخر؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟
ملاحظات	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	نعم	
				١ تدابير المساءلة عن الإنتاج
				٢ تدابير المساءلة عن الاستعمال
				٣ تدابير المساءلة عن التخزين
				٤ تدابير المساءلة عن النقل
				٥ تدابير أخرى للمساءلة
		١ - التوجيه 98/24 /EC	×	٦ تدابير تأمين الإنتاج
		٢ - القانون ١٩٩٨/١٢٩ (حظر الأسلحة الكيميائية): مناولة	×	٧ تدابير تأمين الاستعمال
			×	٨ تدابير تأمين التخزين

هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بشكل آخر؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها
نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية ملاحظات
	أ/ استعمال المواد الكيميائية المذكورة في الجدول أولاً لمنظمة حظر الأسلحة الكيميائية خاضع لرخصة من وزارة الاقتصاد. أغراض استعمالها يجب أن تتفق مع اتفاقية الأسلحة الكيميائية. إصدار الرخصة خاضع لشروط محددة معرفة بالقانون ١٢٩/١٩٩٨	
	ب/ استعمال المواد الكيميائية المذكورة في الجدول ثانياً خاضع للتصريح السنوي بشأن نوع وكمية المواد الكيميائية المستخدمة وعلى المواقع التي ستجري عليها الأنشطة التي تتضمن المواد الكيميائية. وهذا الالتزام ينجم حين تستخدم المادة الكيميائية بكميات تتطلب تصريحاً	
	ج/ استعمال المواد الكيميائية المذكورة في الجدول ثالثاً خاضع للشرط نفسه كما في الجدول ٢ أعلاه	
٩	×	تدابير تأمين النقل
	×	تدابير أخرى للتأمين
		قواعد تنظيمية للحماية المادية للمرافق/المواد/عمليات النقل
		إصدار تراخيص للمنشآت والكيانات الكيميائية ولاستعمال المواد الكيميائية
		التحقق من موثوقية الموظفين
		تدابير المساءلة عن وسائل الإيصال وتأمينها وتوفير الحماية المادية لها
		توجيه المجلس 94/55/EEC و 96/49/EEC ×
		طرف في الاتفاق الأوروبي المتعلق بالنقل الدولي للبضائع الخطرة بالطرق البرية وفي الاتفاق المتعلق بنقل البضائع الخطرة بالسكك الحديدية

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بشكل آخر؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟
	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	نعم	
			وزارة الاقتصاد	×	١٥ الهيئة الوطنية المعنية باتفاقية حظر الأسلحة الكيميائية
			القانون ١٩٩٨/١٢٨ (حظر الأسلحة الكيميائية)	×	١٦ تقدم تقرير بشأن المواد الكيميائية المدرجة في الجداول الأول والثاني والثالث إلى منظمة حظر الأسلحة الكيميائية
					١٧ حصر الأسلحة الكيميائية القديمة أو تأمينها أو توفير الحماية المادية لها
	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	×	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي) حظر تصنيع واستيراد وتصدير وتحويل وبيع وتبادل ونقل ومعالجة وحيازة والتوسط في تخزين المواد الكيميائية شديدة الخطورة أو وسائل إنتاجها	×	١٨ تشريعات وقواعد تنظيمية أخرى لمراقبة المواد الكيميائية
					١٩ الإجراءات الأخرى

الفقرتان ٣ (أ) و (ب) من المنطوق - حصر الأسلحة النووية وما يتصل بها من مواد، وتأمينها وتوفير الحماية المادية لها

الدولة: سلوفاكيا  
تاريخ التقرير:

هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة النووية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بشكل آخر؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟		الإطار القانوني الوطني		الإنفاذ: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها	
نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	نعم	ملاحظات
×	١ - القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري)	×	١ - القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري)	×	١ - تدابير المساءلة عن الإنتاج
×	٢ - نظام اللجنة 302/2005/EURATOM	×	٢ - معاهدة الجماعة الأوروبية للطاقة الذرية، الفصل ٧	×	٢ - تدابير المساءلة عن الاستعمال
×	٣ - القانون ١٩٩٤/٢٧٢ (حماية الصحة العامة)	×	٣ - القانون ١٩٩٤/٢٧٢ (حماية الصحة العامة)	×	٣ - تدابير المساءلة عن التخزين
×	١ - توجيه المجلس 2003/122/EURATOM	×	١ - القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري)	×	٤ - تدابير المساءلة عن النقل
×	٢ - توجيه 96/29/EURATOM	×	٢ - نظام اللجنة 302/2005/EURATOM	×	٥ - تدابير أخرى للمساءلة
×	١ - القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري)	×	١ - القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري)	×	٦ - تدابير تأمين الإنتاج
×	٢ - القانون ١٩٩٤/٢٧٢ (حماية الصحة العامة)	×	٢ - معاهدة الجماعة الأوروبية للطاقة الذرية، الفصل ٧	×	٧ - تدابير تأمين الاستعمال
×	١ - النظام الحكومي للمساءلة عن المواد النووية ومراقبتها وضبط المصادر الإشعاعية المحتملة ذات النشاط عالي المستوى	×	٣ - القانون ١٩٩٤/٢٧٢ (حماية الصحة العامة)	×	٨ - تدابير تأمين التخزين
×	١ - توجيه المجلس 94/55/EEC و 96/49/EEC	×	٢ - معاهدة الجماعة الأوروبية للطاقة الذرية، الفصل ٧	×	٩ - تدابير تأمين النقل
×	٢ - رسم الخرائط للطريق من قبل الهيئة التنظيمية الذرية	×	١ - توجيه 92/3 الصادر عن الجماعة الأوروبية للطاقة الذرية: التبليغ المسبق عن الشحنات.	×	

الإنفاذ: العقوبات المدنية/الجنائية وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لخصر الأسلحة النووية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بشكل آخر؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	نعم	
	السجل الوطني للمصادر الإشعاعية	×	القانون ٢٧٢/١٩٩٤ (حماية الصحة العامة)	×	١٠ تدابير أخرى للتأمين
	نظام الحماية ومجموعة من الأدوات التقنية والمسائل التنظيمية لمنع الاستعمال غير المصرح به للمرافق والمواد، إلخ.	×	١ - القانون ٥٤١/٢٠٠٤ (القانون الذري) ٢ - القانون ٢٧٢/١٩٩٤ (حماية الصحة العامة)	×	١١ قواعد تنظيمية لتوفير الحماية المادية للمرافق والمواد وعمليات النقل
	١ - القانون ٥٤١/٢٠٠٤ (القانون الذري) ٢ - القانون ٣٠٠/٢٠٠٥ (القانون الجنائي)	×	القانون ٥٤١/٢٠٠٤ (القانون الذري)	×	١٢ إصدار تراخيص للمنشآت والكيانات النووية ولاستعمال المواد النووية
			القانون ٥٤١/٢٠٠٤ (القانون الذري)	×	١٣ التحقق من موثوقية الموظفين
					١٤ تدابير المساءلة عن وسائل الإيصال وتأمينها وتوفير الحماية المادية لها
			الهيئة التنظيمية الذرية	×	١٥ الهيئة التنظيمية الوطنية
			١ - اتفاق الضمانات النافذ اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ ٢ - البروتوكول الإضافي الموقع في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٩	×	١٦ اتفاقات ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية
	القانون ٢٧٢/١٩٩٤ (حماية الصحة العامة)	×	١ - الدعم المعبر عنه للمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية ٢ - المركز الوطني للاتصال - هيئة الصحة العامة السلوفاكية	×	١٧ مدونة قواعد السلوك للوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن سلامة وأمن المصادر المشعة
	السجل المركزي للمصادر الإشعاعية	×	١ - تساهم في برامج قاعدة البيانات ٢ - القانون ٢٧٢/١٩٩٤ (حماية الصحة العامة)	×	١٨ قاعدة بيانات الوكالة المتعلقة بالاتجار غير المشروع بالمواد النووية والمصادر المشعة الأخرى
					١٩ اتفاقات أخرى متصلة بالوكالة الدولية للطاقة الذرية

ملاحظات	الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية لحصر الأسلحة النووية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بشكل آخر؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟
	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	
	القانون ١٩٩٤/٢٧٢ (حماية الصحة العامة)	١ - القانون ١٩٩٤/٢٧٢ (حماية الصحة العامة) ٢ - النظام المتعلق بشروط ضمان الحماية من الإشعاعات	٢٠ التشريعات الوطنية الإضافية/القواعد التنظيمية المتصلة بالمواد النووية بما فيها اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية
	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)	القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي) - حظر تصنيع واستيراد وتصدير وتحويل وبيع وتبادل ونقل ومعالجة وحيازة والتوسط في وتخزين المواد الكيميائية شديدة الخطورة أو وسائل إنتاجها	٢١ الإجراءات الأخرى

الفقرتان ٣ (ج) و (د) من المنطوق والمسائل ذات الصلة من الفقرتين ٦ و ١٠ من المنطوق - الضوابط المتعلقة بالأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من مواد

الدولة: سلوفاكيا

تاريخ التقرير:

هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لضبط المعايير الحدودية للأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها
نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية ملاحظات
١	الضوابط الحدودية	×
٢	الدعم التقني لتدابير مراقبة الحدود	×
٣	مراقبة السمسة والاتجار والتفاوض والمساعدة بطرق أخرى في بيع السلع والتكنولوجيا	×
٤	وكالات/سلطات الإنفاذ	×
٥	التشريعات القائمة للرقابة على الصادرات	×
٦	الأحكام المتعلقة بإصدار الترخيص	×
	١ - نظام المجلس رقم ١٩٩٢/٢٩١ (القانون الجمركي للاتحاد)	× وحدة إنفاذ المواد الجمركية الخطرة والمخدرات في مطار براتيسلافا
	٢ - نظام اللجنة رقم ١٩٩٣/٢٤٥٤ (تنفيذ أحكام القانون الجمركي للاتحاد)	× جهاز أشعة إكس محمول وأجهزة استدعاء لكشف المواد المشعة
	١ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)	× ١ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)
	٢ - القانون ١٩٩٨/١٧٩ (العسكرية)	× ٢ - القانون ١٩٩٨/١٧٩ (التجارة بالمواد العسكرية)
	القانون ٢٠٠٤/٦٥٢ (القانون الجمركي)	× مديرية الجمارك
	١ - نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) رقم ٢٠٠٠/١٣٣٤	× ١ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (التجارة بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)
	٢ - نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) رقم ٢٠٠٤/١٥٠٤	× ٢ - القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الاتجار بالمواد العسكرية)
	٣ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)	× ٣ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)
	٤ - القانون ١٩٩٨/١٧٩ (العسكرية)	× ٤ - القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الاتجار بالمواد العسكرية)

هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لضبط المعابر الحدودية للأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني	الإفناذ: العقوبات المدنية/الجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها
نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية ملاحظات
٧	إصدار التراخيص الفردية	
٨	إصدار التراخيص العامة	
٩	الاستثناءات من إصدار التراخيص	× ضمن الجماعة التداول الحر لجميع البضائع، الاستثناءات المذكورة على قائمة في المرفق الرابع للنظام ٢٠٠٤/١٥٠٤
١٠	إصدار التراخيص المتعلقة بصادرات/تأشيرات معينة	
١١	الهيئة الوطنية المعنية بإصدار التراخيص	× وزارة الاقتصاد
١٢	الاستعراض المشترك بين الوكالات لإصدار التراخيص	× القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)
١٣	قوائم الرقابة	× نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) ٢٠٠٤/١٥٠٤
١٤	تحديث القوائم	× تحدث بانتظام
١٥	إدراج التكنولوجيات	× ١- نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) ٢٠٠٤/١٥٠٤ × ٢- القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)
١٦	إدراج وسائل الإيصال	× نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) ٢٠٠٤/١٥٠٤
١٧	إجراءات الرقابة المتعلقة بالمستعمل النهائي	× ١ - نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) ٢٠٠٠/١٣٣٤ × ٢ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)
١٨	البند الجامع	× ١ - نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) ٢٠٠٠/١٣٣٤ × ٢ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج) × ١ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج) × ٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)

هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لضبط المعابر الحدودية للأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاينة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها
نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية ملاحظات
١٩	عمليات النقل غير المادي	١ - نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) ٢٠٠٠/١٣٣٤ ٢ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج) القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
٢٠	مراقبة النقل العابر	القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج) × في أدائها للرقابة على المرور العابر للبضائع ذات الاستخدام المزدوج عبر أراضي الجمهورية السلوفاكية، يمكن لهيئة الجمارك أن تقيد أو توقف أو تعيد الشحن إلى بلد المصدر، إن كان ذلك مطلوباً حسب مقتضى مصالح السياسة الخارجية أو المصالح الأمنية والتجارية للجمهورية السلوفاكية.
٢١	مراقبة إعادة الشحن	
٢٢	مراقبة إعادة التصدير	القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج) ×
٢٣	مراقبة تقديم الأموال	
٢٤	مراقبة تقديم خدمات النقل	
٢٥	مراقبة الاستيراد	القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج) ×
٢٦	إمكانية التطبيق خارج نطاق الولاية الوطنية	

الإفناذ: العقوبات المذنية/الجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها	الإطار القانوني الوطني	هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لضبط المعابر الحدودية للأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟
ملاحظات	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية نعم	نعم
	يؤدي تحضير قانون جديد سيحل محل القانون ٢٠٠٢/٢٦ (التجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)	٢٧ الإجراءات الأخرى

الفقرتان ٣ (ج) و (د) من المنطوق والمسائل ذات الصلة من الفقرتين ٦ و ١٠ من المنطوق - الضوابط المتعلقة بالأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من مواد

الدولة: سلوفاكيا

تاريخ التقرير:

الإنفاد: العقوبات المدنية/ الجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها		الإطار القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة المعابر الحدودية للأسلحة الكيميائية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	نعم	
مراقبة الحدود عند تجري مراقبة الحدود عند الخطرة والمخدرات في مطار براتيسلافا	وحدة إنفاذ المواد الجمركية	×	١ - نظام المجلس رقم ١٩٩٢/٢٩١٣ (القانون الجمركي للاتحاد)	×	١ مراقبة الحدود
الأوروبي والمطارات الدولية ومكاتب البريد الخاصة بالشحنات الدولية	جهاز أشعة إكس محمول وأجهزة استدعاء لكشف المواد المشعة	×	٢ - نظام اللجنة رقم ١٩٩٣/٢٤٥٤ (إنفاذ أحكام القانون الجمركي للاتحاد)		٢ الدعم التقني لتدابير مراقبة الحدود
٢٠٠٢/٢٦ - القانون ذات الاستخدام المزدوج	١ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)	×	١ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)	×	٣ مراقبة السمسة والاتجار والتفاوض والمساعدة بطرق أخرى في بيع السلع والتكنولوجيا
١٩٩٨/١٧٩ - القانون (الاتجار بالمواد العسكرية)	٢ - القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الاتجار بالمواد العسكرية)		٢ - القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الاتجار بالمواد العسكرية)		
مديرية الجمارك	١ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)	×	القانون ٢٠٠٤/٦٥٢ (القانون الجمركي)	×	٤ وكالات/سلطات الإنفاذ
١٩٩٨/١٧٩ - القانون (الاتجار بالمواد العسكرية)	١ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)	×	١ - نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) رقم ٢٠٠٠/١٣٣٤	×	٥ التشريعات القائمة للمراقبة على الصادرات
	٢ - القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الاتجار بالمواد العسكرية)		٢ - نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) رقم ٢٠٠٤/١٥٠٤		

هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة المعابر الحدودية للأسلحة الكيميائية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني	الإنفاذ: العقوبات المدنية/ الجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها
نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية ملاحظات
٦	الأحكام المتعلقة بإصدار التراخيص	٣ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)
		٤ - القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الاتجار بالمواد العسكرية)
٧	إصدار التراخيص الفردية	
٨	إصدار التراخيص العامة	
٩	الاستثناءات من إصدار التراخيص	× ضمن الجماعة التداول الحر لجميع البضائع، الاستثناءات المذكورة على قائمة في المرفق الرابع للنظام ٢٠٠٤/١٥٠٤
١٠	إصدار التراخيص المتعلقة بصادرات/تأثيرات معينة	
١١	الهيئة الوطنية لإصدار التراخيص	× وزارة الاقتصاد
١٢	الاستعراض المشترك بين الوكالات لإصدار التراخيص	× القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)
١٣	قوائم المراقبة	× نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) رقم ٢٠٠٤/١٥٠٤
١٤	تحديث القوائم	× تحديث بانتظام
١٥	إدراج التكنولوجيات	× ١ - نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) ٢٠٠٤/١٥٠٤ × القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)
١٦	إدراج وسائل الإيصال	× نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) ٢٠٠٤/١٥٠٤
١٧	مراقبة المستعمل النهائي	× ١ - نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) ٢٠٠٠/١٣٣٤ ٢ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)

هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة المعابر الحدودية للأسلحة الكيميائية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني		الإنفاد: العقوبات المدنية/ الجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها	
	نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية ملاحظات
١٨ البند الجامع	×	١ - نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) ٢٠٠٠/١٣٣٤ ٢ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)	×	١ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج) ٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
١٩ عمليات النقل غير المادي	×	١ - نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) ٢٠٠٤/١٥٠٤ ٢ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)	×	١ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج) ٢ - القانون ٢٠٠٥/٣٠٠ (القانون الجنائي)
٢٠ مراقبة النقل العابر	×	القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)	×	في أدائها للرقابة على المرور العابر للبضائع ذات الاستخدام المزدوج عبر أراضي الجمهورية السلوفاكية، يمكن لهيئة الجمارك أن تقيد أو توقف أو تعيد الشحن إلى بلد المصدر، إن كان حسب مقتضى مصالح السياسة الخارجية أو المصالح الأمنية والتجارية للجمهورية السلوفاكية.
٢١ مراقبة إعادة الشحن				
٢٢ مراقبة إعادة التصدير	×	القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)		القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)
٢٣ مراقبة تقديم الأموال				
٢٤ مراقبة تقديم خدمات النقل				

هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة المعابر الحدودية للأسلحة الكيميائية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	الإطار القانوني الوطني	الإنفاذ: العقوبات المدنية/ الجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها
نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية ملاحظات
٢٥	×	مراقبة الاستيراد
٢٦		القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات المزدوج)
٢٧		القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات المزدوج)
		ملاحيات

الفقرتان ٣ (ج) و (د) من المنطوق والمسائل ذات الصلة من الفقرتين ٦ و ١٠ من المنطوق - الضوابط المتعلقة بالأسلحة النووية، وما يتصل بها من مواد

الدولة: سلوفاكيا

تاريخ التقرير:

الإفناذ: العقوبات المدنية والجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها		إطار العمل القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة المعايير الحدودية للأسلحة النووية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟
ملاحظات	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	نعم
تجري مراقبة الحدود عند الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي والمطارات الدولية ومكاتب البريد الخاصة بالشحنات الدولية	وحدة إنفاذ المواد الجمركية الخطرة والمخدرات في مطار براتيسلافا	×	١ - نظام المجلس رقم ١٩٩٢/٢٩١٣ (القانون الجمركي للاتحاد) ٢ - نظام اللجنة رقم ١٩٩٣/٢٤٥٤ (إنفاذ أحكام القانون الجمركي للاتحاد) ٣ - معاهدة الجماعة الأوروبية للطاقة الذرية	١ مراقبة الحدود
جهاز أشعة إكس محمول وأجهزة استدعاء لكشف المواد المشعة		×	القانون ١٩٩٤/٢٧٢ (حماية الصحة العامة)	٢ الدعم التقني لتدابير مراقبة الحدود
١ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج) ٢ - القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الاتجار بالمواد العسكرية)		×	١ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج) ٢ - القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الاتجار بالمواد العسكرية) ٣ - معاهدة الجماعة الأوروبية للطاقة الذرية ٤ - القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري)	٣ مراقبة السمسة والاتجار والتفاوض والمساعدة بطرق أخرى في بيع السلع والتكنولوجيا
		×	١ - الهيئة التنظيمية النووية ٢ - مديرية الجمارك	٤ وكالات/سلطات الإنفاذ

الإنفاد: العقوبات المدنية والجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها		إطار العمل القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة المعابر الحدودية للأسلحة النووية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟
ملاحظات	ملاحظات	نعم	نعم	
	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	نعم	٥
	١ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)	١ - نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) رقم ٢٠٠٠/١٣٣٤	×	التشريعات القائمة للمراقبة على الصادرات
	٢ - القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الاتجار بالمواد العسكرية)	٢ - نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) رقم ٢٠٠٤/١٥٠٤		
		٣ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)	×	٦ الأحكام المتعلقة بإصدار التراخيص
		٤ - القانون ١٩٩٨/١٧٩ (الاتجار بالمواد العسكرية)		
		٥ - القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري)		
		٦ - القانون ١٩٩٤/٢٧٢ (حماية الصحة العامة)		
	القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري)	القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري)	(×	٧ إصدار التراخيص الفردية
				٨ إصدار التراخيص العامة
		ضمن الجماعة التداول الحر لجميع البضائع، الاستثناءات المذكورة على قائمة في المرفق رابعا للنظام ٢٠٠٤/١٥٠٤	×	٩ الاستثناءات من إصدار التراخيص
		وزارة الاقتصاد، الهيئة التنظيمية النووية، وكالة التوريد للجماعة الأوروبية للطاقة الذرية	×	١٠ إصدار التراخيص المتعلقة بصادرات/تأشيرات معينة
		القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)	×	١١ الهيئة الوطنية لإصدار التراخيص
		نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) رقم ٢٠٠٤/١٥٠٤	×	١٢ الاستعراض المشترك بين الوكالات لإصدار التراخيص
		تحديث بانتظام	×	١٣ قوائم المراقبة
				١٤ تحديث القوائم

هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة المعابر الحدودية للأسلحة النووية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟	إطار العمل القانوني الوطني		الإنفاذ: العقوبات المدنية والجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها	
	نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	نعم	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية ملاحظات
١٥ إدراج التكنولوجيات	×	١ - نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) ٢٠٠٤/١٥٠٤ ٢ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)	×	القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)
١٦ إدراج وسائل الإيصال	×	نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) ٢٠٠٤/١٥٠٤	×	القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري)
١٧ مراقبة المستعمل النهائي	×	١ - القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري) ٢ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)	×	القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري)
١٨ البند الجامع	×	١ - نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) ٢٠٠٠/١٣٣٤ ٢ - تطبيق المبدأ كعضو في جماعة موردي المواد النووية	×	١ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)
١٩ عمليات النقل غير المادي	×	١ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (التجارة بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج) ٢ - تطبيق المبدأ كعضو في جماعة موردي المواد النووية	×	١ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)
٢٠ مراقبة النقل العابر	×	١ - القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري) ٢ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)	×	١ - القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري) ٢ - تجري مراقبة الحدود عند الحدود الخارجية للاتحاد الأوروبي والمطارات الدولية ومكاتب البريد الخاصة بالشحنات الدولية
٢١ مراقبة إعادة الشحن	×	القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري)	×	القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري)

الإنفاد: العقوبات المدنية والجنائية وتدابير التنفيذ وغيرها		إطار العمل القانوني الوطني		هل يوجد أي من التشريعات أو الإجراءات أو التدابير أو الوكالات التالية لمراقبة المعابر الحدودية للأسلحة النووية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ هل يمكن معاقبة المنتهكين؟
ملاحظات	ملاحظات	نعم	نعم	
إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	إذا كان الجواب بنعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدرية	نعم	نعم	٢٢ مراقبة إعادة التصدير
١ - القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري)	١ - القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري)	×	×	٢٣ مراقبة توفير الأموال
٢ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)	٢ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)			٢٤ مراقبة تقديم خدمات النقل
القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)	١ - القانون ٢٠٠٤/٥٤١ (القانون الذري)	×	×	٢٥ مراقبة الاستيراد
	٢ - القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)			٢٦ إمكانية التطبيق خارج نطاق الولاية الوطنية
	يجري تحضير قانون جديد سيحل محل القانون ٢٠٠٢/٢٦ (الاتجار بالبضائع ذات الاستخدام المزدوج)			٢٧ الإجراءات الأخرى

## الفقرة ٦ و ٧ و ٨ (د) من المنطوق - قوائم الرقابة والمساعدة والمعلومات

الدولة: سلوفاكيا

تاريخ التقرير:

ملاحظات	نعم	هل يمكن تقديم معلومات بشأن المسائل التالية؟
١ - نظام المجلس (الجماعة الأوروبية) ٢٠٠٠/١٣٣٤ ٢ - تنفيذ قوائم الضبط التي يتعهد بها الفريق الأسترالي واتفاق واسينار ومجموعة موردي المواد النووية	×	١ قوائم المراقبة - الأصناف (السلع والمعدات والمواد والتكنولوجيات)
لائحة ضبط منظمة حصر الأسلحة الكيميائية	×	٢ قوائم المراقبة - قوائم أخرى
تم تحضيرها للأخذ في الاعتبار أي طلبات محددة من دول تفتقر إلى الهياكل الأساسية القانونية أو التنظيمية، والخبرة في التنفيذ، و/أو الموارد لتحقيق شروط القرار	×	٣ المساعدة المعروضة
لم تطلب أي مساعدة حتى تاريخه	×	٤ المساعدة المطلوبة
مساهمة الاتحاد الأوروبي في الشراكة العالمية لمجموعة البلدان الثمانية لتعزيز السلامة والأمن النوويين، وتدمير الأسلحة الكيميائية وإعادة تشغيل العلماء السابقين، والرقابة على التصدير وأمن الحدود	×	٥ المساعدة القائمة (بين طرفين/بين بضعة أطراف/بين أطراف عديدة)
العلاقة مع الصناعة من خلال المشاورات الفردية؛ السعي إلى المزيد من النهج العملي المنحى للصناعة والجمهور	×	٦ تقديم المعلومات إلى قطاع الصناعة
تنظم لجنة الجماعة الأوروبية اجتماعات منتظمة مع الصناعة		
نشر المعلومات عبر المواقع الشبكية والمنشورات الحكومية	×	٧ تقديم المعلومات إلى الجمهور